

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم
فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه
وله قضا عليه رواه الدارقطني والنق بالاكل والشرب
بقية النافيات للصوم ومنهم من اوجب القضا واللفاة
في الجماع فاسيا

باب ما يبيح الفطر

ابواب ما يبيح الفطر
باب قول الله تعالى فمن كان مريضا او على
سفر فعدة من ايام اخر عن الحسن و ابراهيم الخمي
قال انا لم يستطع المريض ان يصم فاما افطر رواه
ابن جرير وعلما صنيعة المشقة بذلك لان الغالب
ان من عجز عن القيام في الصلاة بالمرض لا يطيق
الصوم والمبج انما هو المشقة بذلك لان الغالب
ان من عجز عن القيام في الصلاة بالمرض لا يطيق
الصوم والمبج انما هو المشقة التي يصير الصوم بسببها
صرا ظاهرا كان يبيح بروه من مرضه

باب اباحة الفطر بالسفر عن عائشة ان حمزة

الاسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الصوم في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت
فافطر رواه مالك والشافعي وعبد بن حميد والشيخان

باب من أحب ان يصوم في السفر فلا جناح

عليه عن حمزة بن عمر الاسلمي قال يا رسول الله اني

ليوم

لثورة على الصيام في السفر فبدا على جناح قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله تعالى
من اخذ بها فحسن ومن أحب ان يصوم فلا جناح
عليه رواه الدارقطني

باب الا يجب الصيام على المقطر في السفر ولا المفطر

على الصائم عن انس بن مالك قال سافر تامع رسول
صلى الله عليه وسلم رمضان فصام بعضنا افطر بعضنا
فلا يجب الصيام على المقطر ولا المفطر على الصائم رواه
مالك والشافعي والبخاري واليوذراود

باب ترك الصوم في السفر عن جابر بن

عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس
من البر الصوم في السفر رواه الشيخان وغيرها
ورواه الشيخان الحاكم عن كعب بن عامر الاسدي
بلفظ ليس من البر الصيام في السفر

باب من اطلق الصوم في السفر بلا مشقة

فهو افضل له عن ابي سعيد قال كنت سافرا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ومنا الصائم
ومنا المفطر فلا يجيد المفطر على الصائم ولا الصائم
على المفطر وكان يرون ابا من وجد قوة فصام فحسن
ومن وجد ضعفه فافطر فحسن رواه مسلم والترمذي
والنسائي وهذا قول اكثر اهل العلم من صام بلا مشقة